حتى تنفقوا مما تحبون اي من المال او ما يعمه وغيره كبذل الجاه في معاونة الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في في سبيل الله روي انها لما نزلت جاء ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحا فضعها حيث اراك الله تعالى فقال بخ بخ ذلك مال رابح او رابح وانى ان تجعلها في الاقربين يا زيد بن حارثة بفرس كان يحبها فقال منه في سبيل الله فحمل عليها رسول الله اسامة فقال عليه كلمة زيد انما اردت ان اتصدق بها فقال عليه السلام ان الله قد قبلها منك وذلك يدل على ان انفاق احب الاموال على اقرب الاقارب افضل وان الاية تعم الانفاق الواجب والمستحب وقرئ بعض ما تحبون وهو يدل على ان من التبعيض ويحتمل التبيين وما تنفقوا من شيء اي من شيء محبوب او غيره ومن لبيان ما فان الله به عليم يجازيكم بحسبه كل الطعام اي المطعومات والمراد اكلها كان حلالا لبني اسرائيل يعقوب حلالا لهم وهو مصدر نعت به ولذلك يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث قال تعالى لا هن حل لهم الا ما حرم اسرائيل يعقوب على نفسه كلحوم الابل والبانها قيل كان به عرق النسا فنذر ان شفي لم يأكل الطعام اليه وكان ذلك احب اليه فعل ذلك للتدادي اي باشارة الاطباء واحتج به من جوز للنبي ان يجتهد وللمانع ان يقول ذلك باذن من الله فهو لحرمة ابتداء من قبل ان تنزل التوراة اي من قبل انزالها مشتملة على تحريم ما حرم عليهم لظلمهم وبغيهم عقوبة وتشديدا او ذلك رد على اليهود في

اي من بعد الارتداد واصلحوا ما افسدوا والجملة ان لا يقدر له مفعول بعينه ودخلوا في الصلاح فان الله غفور يقبل توبته رحيم يتفضل عليه وقيل انها نزلت في الحرث بن سويد حين ندم على ردته فارسل الى قومه ان سألوا هل من توبة فارسل اليه اخوه الجلاس بالاية فرجع الى المدينة فتاب ان الذين كفروا بعد ايمانهم ثم ازدادوا كفرا كالكفرة بعد كفرهم ببعض الانبياء بعد الايمان بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن او كفرهم بمحمد بعد ما آمنوا به قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرا بالاصرار والعناد واللطعن فيه والصد عن الايمان ونقض الميثاق او كفروا بمحمد ثم ازدادوا كفرا بقولهم نتربص به ريب المنون او نرجع اليه ونحوه فقد باطمارة لن تقبل توبتهم لانهم لا يتوبون او لا يتوبون الا اذا اشرفوا على الهلاك فكفى على عدم توبتهم بدوم قبولها تغليظا في شانهم وابراز اصرارهم في صورة حال الايسين من الرحمة او لان توبتهم لا يكون الا نفاقا لا لارتداد دوام وزيادة كفرهم ولذلك لم تدخل الفاء الخبر فيه واولئك هم الضالون الثابتون على الضلال ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار قبل يقبل من احدهم ملأ الارض ذهبا ملء الارض ذهبا لما كان الموت على الكفر سببا لامتناع قبول الفدية ادخل الفاء ههنا للاشعار به وملء نصب على التمييز وقرئ بالرفع على البدل من ملء الارض المجرور والواو افتدى به تجعل على المعنى كانه قيل فلن يقبل من احدهم فدية فلو افتدى بملء الارض ذهبا لو تقرب به في الدنيا ولو افتدى به من العقاب في الاخرة او المراد ولو افتدى بمثله لتقول تعالى ولو ان للذين ظلموا ما في الارض جميعا ومثله معه والمثل لحذف وزيادة لئن الان المتلبس في حكم شيء واحد اولئك لهم عذاب اليم مبالغة في التحذير وما لهم من للاستغراق لان من للتبعيض او للابتداء اي ينتفي نكرما وما لهم من ناصرين في دفع العذاب ومن مزيدة للاستغراق لن تنالوا البر البر اي الفوز بالخير الذي هو كمال الخير او لن تنالوا بر الله الذي هو الرحم والرضى والجنة

البر